فقه الحديث: معناه، وأهميته وضوابطه العامة والخاصة

"دراسة فقهية تأصيلية"

إعداد

الدكتور/ خالد فلاح سالم العازمي

أستاذ الفقه وأصوله في دار القرآن الكريم

بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م

فقه الحديث: معناه، وأهميته وضوابطه العامة والخاصة

«دراسة فقهية تأصيلية»

خالد فلاح سالم العازمي

الفقـه وأصـوله، دار القـرآن الكـريم، وزارة الأوقـاف والشـؤون الإسـلامية، الأحمدي، الكويت.

البريد الالكتروني: drkkhalidalazmi@gmail.com

ملخص البحث:

يتناول البحث موضوعاً من الموضوعات المهمة التي تخدم الكتاب والسنة وهو فقه الحديث في رؤية فقهية تأصيلية، فعن طريقه نستطيع أن نعرف الأحكام المستنبطة من القرآنوالأحاديث النبوية؛ إذ أن القرآن، والسنة مدار أكثر الأحكام الفقهية، والهدف من دراستي هو الرغبة في الوقوف على جهود المحدثين في الفقه، وبيان منهجهم فيه، ولفت الأنظار للعناية بفقه الحديث ومعانيه، وأهميته وضوابطه العامة والخاصة، وحاجة المسلمين لفهم مقاصد فقه الحديث وأحكامه الشرعية و معانيه اللغوية من خلال دراسة فقهية تأصيلية، واتبعت في دراستي المناهج الآتية: وهي المنهج الوصفي: في وصف وتعريف كل ما يتطرق إليه البحث من مصطلحات تتعلق بفقه الحديث، والمنهج الاستقرائي: وظفته في جمع كل ما يتعلق بفقه الحديث، والمنهج التحليلي:وظفته في تحليل كل ما يتعلق بفقه الحديث، وقد خلصت الدراسة إلى أن أهم نتائجه هي: المقصود بفقه الحديث هو استنباط المعاني والأحكام الشرعية عن طريق الألفاظ وذلك وفق قواعد أصول الفقه الإسلامي، وبينت الفرق بين الفقيه المحدث والمحدث الفقيه وهو أن الفقيه

المحدث حظه في الفقه أكثر من الحديث والمحدث الفقيه حظه في الحديث أكثر من الفقه، ووضحت أن أهمية فقه الحديث تبرز من خلال الإبحار والغوص في الحديث سنداً ومتناً، وكذلك في الرد على شبهة أن عمل المحدثين ينحصر فقط في جمع الأحاديث في وعاء واحد.

الكلمات المفتاحية: فقه الحديث، المحدث الفقيه، الفقيه المحدث، أهمية فقه الحديث، ضوابط فقه الحديث العامة.

Fiqh of Hadith: Its Meaning, Importance and General and Special Precepts: A Jurisprudential and Ta'sili[1] Study

Khaled Falah Salem Al-Azmi

Jurisprudence and Its Origins, Dar El Quraan El Kareem, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Al Ahmadi, Kuwait

Email: drkkhalidalazmi@gmail.com

Abstract:

The present study tackles an important topic that subserves the Holy Quran and Sunnah; that is "Fiqh of hadith" from a jurisprudential and ta'sili perspectives. Fiqh of hadith is concerned with deducing judgments from Quran and Hadith as the Quran and Sunnah are the main subjects of most of jurisprudential rulings. The study seeks to investigate the efforts of Hadith scholars in Jurisprudence, their approach, and to draw attention to the Fiqh of hadith and its meaning, importance, general and special precepts, and the Muslims' need to understand the aims of the fiqh of hadith, its legal rules and linguistic meaning through a jurisprudential and ta'sili study. The study adopts the following approaches: the descriptive approach: to describe and define all terminologies related to the fiqh of hadith; the inductive approach: to collect everything relating to fiqh of hadith; and the analytical approach: to analyze everything that is related to fiqh of hadith. The study reaches the following conclusions: the

[1] Relating new questions to their governing principles in the Qur'an, the sunnah, the practice of the prophet's companions and the views of leading fiqh scholars of the main and well-known Islamic schools.

meaning of fiqh of hadith is to deduce meanings and legal rules through lexical items in accordance to the rules of Islamic jurisprudence. The study also explains the difference between two titles describing scholars: 'Al-faqeeh al-mohadith' and 'Al-mohadith Al-faqeeh', as the first has more knowledge in jurisprudence than Hadith, and the later has more knowledge in Hadith than jurisprudence. Moreover, it has illustrated that the importance of the fiqh of hadith is shown through delving deeper into the chain of narration of hadith and the text of hadith. Its importance also lies in refuting a claim that hadith scholars' work is limited to collecting hadiths in one place.

Keywords: Fiqh of hadith, 'Al-mohadith Al-faqeeh', 'Al-faqeeh al-mohadith', the importance of the fiqh of hadith, and general precepts of the fiqh of hadith.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا المصطفى، وعلى آله وصحبه.

أما بعد..

لا شك أن فقه الحديث هو فهم مقصود النبي صلى الله عليه وسلم من أحاديثه من خلال توجيهاته لصحابة رضي الله عنهم، وهو يتعلق موضوعه في دراسة متن الحديث، وفقه الحديث هو من غير شك من أهم العلوم التي تخدم الكتاب والسنة، فعن طريقه نستطيع أن نعرف الأحكام المستنبطة من القرآن وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ القرآن والسنة مدار أكثر الأحكام الفقهية.

والناظر في المصنفات الحديثية يلمس أثر الفقه والفهم للأحاديث في تبويبها، وطريقة أصحابها في التراجم؛ فلقد قيل: فقه البخاري في تراجمه، وكذلك طريقة مسلم في ترتيب كتابه، وطريقة أصحاب السنن ولا سيما الترمذي فقد عرض في سننه لكثير من الآراء الفقهية عرض رجل واع فاهم عارف.

لذا رأيت أن أختار هذا الموضوع مسلطًا الضوء على معنى فقه المحدثين، وأهميته، وضوابطه العامة، والخاصة، وعنونت له بـ: **(فقه الحديث: معناه، وأهميته وضوابطه العامة والخاصة)**.

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

أولاً: أهميته

١- يستمد الموضوع أهميته من أهمية السنة النبوية ومكانتها ودورها في استنباط الأحكام الفقهية.

٢- أهمية فقه الحديث في معرفة الأحاديث التي تحتوي على أحكام شرعية، وفهمها فهماً صحيحاً.

٣- الاهتمام بدراسة فقه الحديث ينمي ملكة استنباط الأحكام من النصوص الشرعية.

ثانيًا: أسباب اختياره:

لقد اخترت هذا الموضوع لأهميته التي أشرت لبعضها في الفقرة السابقة، ولأسباب أخرى؛ منها:

١- الرغبة في الوقوف على جهود المحدثين في الفقه، وبيان منهجهم فيه.

٢- لفت الأنظار للعناية بفقه الحديث ومعانيه، وأهميته وضوابطه العامة والخاصة.

٣- حاجة المسلمين لفهم مقاصد فقه الحديث وأحكامه الشرعية و معانيه اللغوية.

- **منهج الدراسة وإجراءاتها:**

اتبعت في دراستي المناهج الآتية:

المنهج الوصفي: في وصف وتعريف كل ما يتطرق إليه البحث من مصطلحات تتعلق بفقه الحديث.

المنهج الاستقرائي: وظفته في جمع كل ما يتعلق بفقه الحديث.

المنهج التحليلي: وظفته في تحليل كل ما يتعلق بفقه الحديث.

- **الدراسات السابقة:**

من خلال اطلاعي على بعض قوائم المؤلفات والرسائل العلمية، لم أجد دراسة علمية موضوعية تناولته تناولاً شاملاً، إلا ما تناوله ضمنا أو أشار إليه، وهي كالتالي:

١- بورحلة، عبدالقادر، فقه الحديث عند ابن رجب من خلال كتابه جامع العلوم والحكم، رسالة ماجستير نوقشت في جامعة وهران- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية السنة: (١٤٣٥هـ/٢٠١٧م).

جاءت الرسالة في فصلين، أما الفصل الأول: تناول الباحث فيه حياة ابن رجب وآثاره العلمية، وقسمه إلى أربعة مباحث، فالمبحث الأول: العصر الذي عاش فيه ابن رجب، والمبحث الثاني: حياة ابن رجب الشخصية، والمبحث الثالث: حياة ابن رجب العلمية، والمبحث الرابع: كتاب جامع العلوم والحكم، وأما الفصل الثاني: تناول فيه الباحث منهجية فقه الحديث عند ابن رجب وجعله في ثلاثة مباحث: فالمبحث الأول: مقدمة حول فقه الحديث، والمبحث الثاني: الدراسة الحديثية عند ابن رجب في كتابه جامع العلوم والحكم، والمبحث الثالث: الدراسة الفقهية عند بان رجب في كتابه جامع العلوم والحكم، ثم الخاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات، والفهارس.

تناول الباحث فقه الحديث عند ابن رجب الحنبلي من خلال كتابه جامع العلوم والحكم، بخلاف دراستي التي سوف أتناول بها فقه الحديث مجرداً عن الشخصيات التاريخية، مؤصلاً معنى فقه الحديث، وأهميته، وضوابطه العامة والخاصة.

٢- الجزائري، صالح بن سعيد عومار، فقه المحدثين بين أصول المتقدمين وآراء المحدثين، بحث منشور من جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر.

جاء البحث في أربعة مباحث، أما المبحث الأول: تناول فيه الباحث أهمية البحث ودوافعه، والمبحث الثاني: فقه الحديث، مفهومه وعناية المحدثين به مظاهر عناية المحدثين بفقه الحديث، والمبحث الثالث: منهج أصول الأئمة المتقدمين في فقه الحديث، والمبحث الرابع: آراء المحدثين في فقه الحديث، ثم الخاتمة والتوصيات.

تناول الباحث فقه الحديث مفهومه وعناية المحدثين به، ومنهج الأئمة المتقدمين به وآراء المحدثين به، بخلاف دراستي التي سوف أتناول بها أهمية فقه الحديث، وضوابطه العامة والخاصة التي لم يتناولها الباحث في بحثه.

- **إشكالية البحث:**

يحاول الباحث أن يجيب عن عدد من التساؤلات؛ لتحقيق عدة أهداف، كانت وراء اختيار هذا الموضوع؛ من أهم التساؤلات التي أقصدها:

- ما المقصود بفقه الحديث؟

ويتفرع عنه التساؤلات التالية:

* ما معنى فقه الحديث في اللغة والاصطلاح؟

* من هم الفقهاء المحدثون؟

*ما أهمية فقه الحديث؟

* ما هي ضوابط فقه الحديث؟

وللإجابة على هذه التساؤلات اقترحت الخطة التالية:

- **إجراءات الدراسة:**

قامت هذه الدراسة على مجموعة من الإجراءات:

أولاً: جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية، ومحاولة التتبع والاستقصاء لكل ما كتب في الموضوع.

ثانياً: التعريف بالمصطلحات – حيث لزم الأمر–.

ثالثاً: عزو الآيات القرآنية إلى موضعها من السور الكريمة.

رابعاً: تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية والحكم عليها صحةً وضعفاً، فإن كانت في الصحيحين اكتفي بهما، أما ما لم يخرجاه فإني أخرجه بحسب موضعه في كتب السنة الأخرى، والحكم عليه صحة وضعفاً.

- **خطة الدراسة:**

اقتضت طبيعة الدراسة تقسيمها إلى: مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وهي كالآتي:

المبحث الأول: تعريف فقه الحديث في اللغة والاصطلاح.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: الفقه في اللغة والاصطلاح .

المطلب الثاني: الحديثفي اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: فقه الحديث في الاصطلاح.

المبحث الثاني : أهمية فقه الحديث.

المبحث الثالث: ضوابط فقه الحديث العامة، والخاصة، والفرق بين الفقيه المحدث والمحدث الفقيه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ضوابط فقه الحديث العامة.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما يتعلق بالفقيه.

الفرع الثاني: ما يتعلق بالمحدث.

المطلب الثاني: ضوابط فقه الحديث الخاصة.

المطلب الثالث: الفقيه المحدث والمحدث الفقيه.

المبحث الرابع: الفقهاء المحدثون

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات ثم الفهارس العامة والمصادر

وفي الختام أسال الله عز وجل أن يهدينا إلى سواء السبيل، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

التعريف بفقه الحديث في اللغة والاصطلاح

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

الفقه في اللغة والاصطلاح

- **الفقه في اللغة:**

الفقه في اللغة له عدة معانٍ:

منها: إدراك الشيء والعلم به والبيان[١]، **ومنها:**الفهم[٢]، **ومنها:**العلم بالشيء[٣]، **ومنها:**الفطنة[١].

---

(١) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، عام النشر: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، عدد الأجزاء: ٦، (٤٤٢/٤)، مادة فقه.

(٢) أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، مختار الصحاح، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا، الطبعة: الخامسة، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٢٤٢)، مادة فقه، أحمد بن محمد بن علي الفيومي أبو العباس، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ٢، (٤٧٩/٢)، مادة فقه.

(٣) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر- بيروت، الطبعة: الثالثة (١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، عدد الأجزاء: ١٥، (٥٢٢/١٣)، مادة فقه، محمّد بن محمّد ==

فمن خلال ما سبق يتضح أن معاني الفقه تدور حول العلم والفهم والفطنة وإدراك الشيء، واختص بذلك علم الشريعة لشرفه وفضله على سائر العلوم، فيطلق على كل عالم بالأحكام الشرعية كالحلال والحرام والمندوب والمباح والمكروه فقيها، والمعنى المراد لدينا هو الفهم.

- **الفقه في الاصطلاح:**

عرَّفه الإسنوي فقال: "هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"(٢).

==

ابن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، (٤٥٦/٣٦)، مادة فقه.

(١) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار)، المعجم الوسيط، دار الدعوة- القاهرة، (٦٩٨/٢)، مادة فقه.

(٢) عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، عدد الأجزاء:، ١، (ص: ١١)، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، (المتوفى: ٩٧٠هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٨، (٣/١)، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الموافقات، دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، عدد الأجزاء: ٧، (٢٤/١)، عبدالوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، علم أصول

==

المطلب الثاني

الحديث في اللغة والاصطلاح

- **الحديث في اللغة:**

الحديث في اللغة له عدة معانٍ:

منها: الجديد[١]،ومنها: **الخبر**[٢]، ومنها:**الكلام**[٣].

فمن خلال ما سبق يتضح أن معنى الحديث يدور حول كون الشيء لم يكن وهو نقيض القديم أي الجديد من الأشياء، والخبر قليل أو كثير والكلام، والمعنى المراد لدينا هو الخبر.

- **الحديث في الاصطلاح:**

- عند أهل الحديث:

عرَّف السيوطي الحديث بأنه: "علم يشتمل على نقل أقوال النبي- صلى الله عليه وسلم- وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها"[٤].

==

الفقه وخلاصة تاريخ التشريع طبعة: المدني، مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر»، عدد الأجزاء: ١، (ص: ١٣).

(١) مقاييس اللغة، (٣٦/٢)، مادة حدث.

(٢) مختار الصحاح، (ص: ٦٨)، مادة حدث.

(٣) مقاييس اللغة، مادة حدث (٣٦/٢).

(٤) عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، دار طيبة- الرياض، عدد الأجزاء: ٢، (٢٥/١، ٢٦).

الحديث والخبر والأثر كلها مترادفة بمعنى واحدة عند المحدثين وهي أقوال أو أفعال أو تقارير أو صفات النبي- صلى الله عليه وسلم-؛ كما قال القاسمي: "اعلم أن هذه الثلاثة مترادفة عند المحدثين على معنى ما أضيف إلى النبي- صلى الله عليه وسلم- قولًا أو فعلًا أو تقريرًا أو صفة ". والحديث يطلق على ما حدث بعد نبوة محمد- صلى الله عليه وسلم- لأن سُنَّته ثبتت من أقواله وأفعاله وصفاته(١).

وعرَّف الأستاذ الدكتور عبدالمجيد محمود: "هو ما نقل عنه من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقِية أو خُلقية"(٢).

ومن خلال التعاريف السابقة يتضح أن المحدثين أكثر توسعًا في تعاريفهم عن غيرهم من علماء الفقه والأصول الذين اقتصروا على عدم ذكرهم الصفات الخُلقية والخَلقية واقتصروا على الأقوال والأفعال والتقارير، فالحديث أشمل من ذلك بأنه يتعلق بكل ما ورد عن النبي- صلى الله عليه وسلم- رسولاً.

ويتضح أن تعريف الأستاذ الدكتور عبد المجيد جاء جامعًا مانعًا لأنه ذكر فيه الصفات الخَلقية والخُلقية وهو التعريف المختار لدينا في

---

(١) محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٦١).

(٢) عبدالمجيد محمود، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، عدد الأجزاء: ١، (ص: ١٢).

معنى الحديث؛ وهذا دليل على أن السنة النبوية ليست مقتصرة فقط ما ورد بها من أقوال وأفعال وتقارير وصفات بل شملت كذلك صفاته- صلى الله عليه وسلم- الخَلقية التي ميزه الله تعالى بالجمال والروعة، وكذلك الصفات الخُلقية كالتسامح والمغفرة والتعاون والشجاعة.

المطلب الثالث

فقه الحديث في الاصطلاح

من خلال استقراء كلام المحدثين والفقهاء يتضح أن هناك عدة تعريفات وهي:

قال القاضي عياض: "معرفة ناسخه من منسوخه ومفسره من مجمله ومتعارضه ومشكله ثم التفقه فيه واستخراج الحكم والأحكام من نصوصه ومعانيه وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها ووفق مختلفها على الوجوه المفصلة وتنزيلها"(١).

ومن خلال التعريف السابق يتبيَّن أن معرفة فقه الحديث يكون بمعرفة النسخ والتفسير والإجمال والتعارض والإشكال في المعاني والألفاظ ثم فهم هذه المعاني واستخراج الأحكام من نصوصها ومعانيها.

وعُرِّف فقه الحديث كذلك: "باستنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له وصلة بالحديث المروي فيه تسببه"(٢).

---

(١) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، الطبعة: الأولى، (١٣٧٩هـ/ ١٩٧٠م)، دار التراث/المكتبة العتيقة- القاهرة/تونس، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٥).

(٢) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، عليه تعليقات ==

أي استخراج المعاني والأحكام التي وردت في الحديث من خلال عناوين أبواب الحديث وما ورد تحتها من أدلة.

وقال الطيبي: "فهو ما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه وهذه آداب الفقهاء الأعلام كالأئمة الأربعة "[١].

من خلال التعريفات السابقة لفقه الحديث يتبيَّن أنها تتحدث عن المعاني والألفاظ التي وردت في عناوين أبواب الحديث عند المحدثين في كتبهم وهي ما تسمى بالتراجم، ومتون أدلة الأحاديث التي وردت تحت التراجم من خلال فهمها واستخراج ما ورد بها من أحكام شرعية وآداب.

ويمكن تعريف فقه الحديث بأنه: استنباط المعاني واستخراج الأحكام الشرعية من متن الحديث من خلال ألفاظه وفق قواعد أصول الفقه الإسلامي.

==

العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ/١٩٥٨م)، عدد الأجزاء: ١٣، (١١/١)، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي بكر بن عثمان بن محمد (المتوفى: ٩٠٢هـ)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، الطبعة: الأولى، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، مكتبة السنة – مصر، عدد الأجزاء:٤، (٤٦/١).

(١) الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، المحقق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الخلاصة في معرفة الحديث، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع- الرواد للإعلام والنشر، الطبعة: الأولى، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩ م)، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٦٩).

شرح التعريف:

استنباط المعاني: أي استخراج الألفاظ من النصوص بإبرازها وإظهار ما بها من مدلولات وذلك بالاهتمام والانشغال بها؛ وخاصة الألفاظ الغريبة لمعرفة معنى الحديث. قال علي نايف بقاعي: "كما عني البخاري بشرح غريب الحديث وتفسير ما يتعلق بالحديث وكذلك أبوداود والترمذي والنسائي بخلاف مسلم، فإنه لم يوجه عنايته إلى ذلك"(١)، وكذلك الإمام ابن ماجه في سننه.

استخراج الأحكام الشرعية: أي استخراج وإبراز وإظهار ألفاظ مدلول الحديث لمعرفة الأحكام الفقهية كالفرض والندب والإباحة والحرمة والكراهة، أي من ألفاظ تراجم (عناوين) أبواب كتب المحدثين ومن خلال متون الأحاديث الواردة تحت كل باب تدل على حكم الترجمة إن كان ظاهرًا أو خفيًّا أو مرسلاً(٢).

متن الحديث: ما ينتهي إليه السند من الكلام(٣).

من خلال ألفاظه: أي استعمالات اللفظ كالحقيقية والمجاز

---

(١) علي نايف بقاعي، مناهج المحدثين العامة والخاصة (الصناعة الحديثية)، الطبعة: الثانية (١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م)، دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، ص١٩٧.

(٢) سيد عبد الماجد الغوري، موسوعة علوم الحديث وفنونه، الطبعة: الثانية (١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م)، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، عدد الأجزاء ٣، ص٤٩١.

(٣) الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ص١٩.

والصريحة والكناية، وصيغ التكليف كالأمر والنهي والمطلق والمقيد وحروف المعاني[١]، ومدلولات الألفاظ على وجه الشمول كالعام والخاص والمشترك، وكذلك وضوح الألفاظ وخفائها ومدلولاتها وكذلك النسخ[٢]، وكذلك معرفة غريب الحديث في معرفة المعنى للتوصل إلى الحكم.

وفق قواعد أصول الفقه الإسلامي: القاعدة: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها[٣]، وعرف الحنفية والمالكية والحنابلة أصول الفقه بقولهم: "هو العلم بالقواعد الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية[٤].

ولكي يتضح معنى فقه الحديث أكثر نضرب له مثال تطبيقي، وهو:

- **ما روي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»[٥].**

---

(١) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (١٢/٢، ١٤، ١٩، ٢١).

(٢)الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (٤٩/٢، ٥٩، ٧٧)، (٨٥/٢)، (١٠٨/٢)، (١٣٥/٢)، (٢٢٥/٢).

(٣) علي بن محمد بن علي الزين الشريف (المتوفى: ٨١٦هـ)، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ١، (ص: ١٧١).

(٤) الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (٢٧/١).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، " وأما حديث معمر بن راشد"، حديث رقم ٢٣٤٥،(٦٦/٢)، وقال عنه الزيلعي:" وحديث الخدري: رواه الحاكم في ==

أهمية فقه هذا الحديث تتضح من خلال ألفاظه الدالة على وجود الضرر، فمعنى "لا ضرر" أي لا يدخل ضرر على أحد غيره لا يرضى أن يدخله على نفسه كالقتل، و "ضرار" لا يضار أحد أضر به من قبل كخيانة من خانك من قبل[1]، وكذلك تبرز أهمية فقه هذا الحديث من خلال بيان الحكم الذي دل عليه وهو تحريم الاعتداء على الغير بإلحاق الضرر عليه أو إلحاق الضرر عليه من جهة مقابلة الضرر بالضرر في أبواب الفقه في المعاملات كالبيع والإجارة أو الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق، واستثني من ذلك في أبواب الحدود والعقوبات فإنه إذا أوقع ضرر بتعديه على الغير فإنه يعاقب بقدر جريمته.

ومناط علة هذا الحديث تتبين من خلال القاعدة الأصولية التي تنص على "النهي يقتضي التحريم" في قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضررا فإنه لا يجوز للمسلم الاعتداء على غيره بالضرر أو بالضرار لأن ذلك فيه إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً كقوله لا ضرر أو على جهة المقابلة كقوله لا ضرار.

==

المستدرك في البيوع، وقال عنه: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ورواه الدارقطني في سننه: لاضرر، ولا ضرار، وأخرجه أبو عمر بن عبد البر في التمهيد عن أبي علي الحسن بن سليمان الحافظ المعروف بقبيطة عن عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي به، ورواه مالك في الموطإ في كتاب الأقضية عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه أبو سعيد، وعن مالك رواه الشافعي في مسنده، ووهم شيخنا علاء الدين مقلدا لغيره، فعزاه لابن ماجه من حديث الخدري، نصب الراية، (٤/ ٣٨٥).

(١)ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية،(ص١٠٦):

وكذلك قاعدة فقهية كبرى وهي" الضرر يزال"، وينبني عليها كثير من أبواب الفقه كرد البيع الذي به عيب جميع أنواع الخيارات في البيع والحجر بأنواعه والشفعة والحدود والكفارات وغيرها من الأبواب(١).

وكلا القاعدتين مناطهما هو التنبيه والتحذير من الاعتداء وإلحاق الضرر على الغير سواء كان بوجود اعتداء مقابل اعتداء أو أنه معدوم الوجود؛ لأن الشريعة الإسلامية مبنية على جلب المصالح ودفع المضار، وديننا الحنيف يحرم إيقاع الضرر على النفس وكذلك على الغير وينهى عن فعل ذلك حفاظاً على النفس وهو مقصود الشارع في حفاظه على الكليات الخمس، فمن تمام عدل الله تعالى ورحمته بالبشر بأنه سبحانه لم يأمر الناس أن يضروا بعضهم بعضا بل أمرهم بالحفاظ على حقوقهم وحقوق غيرهم من عيش وطلب للرزق وعبادة لله سبحانه وتعالى وأمور الدنيا الأخرى، ووضع لذلك حدود وعقوبات في حال التعدي على حدود الله تعالى.

(١)السيوطي، الأشباه والنظائر، (ص ٨٣ ، ٨٤)

المبحث الثاني

أهمية فقه الحديث

لم يهمل الإمام البخاري هذه الناحية، ولم يتوسع في ذكر فقه الحديث وإنما سلك طريقة مختصرة وهي أنه يضمن فقه الحديث في الترجمة حتى شاع على ألسنة العلماء أن فقه الإمام البخاري في تراجمه[1].

ويمكن أن تكون هذه من الحجج التي يحج بها من قال إن المحدثين عملهم هو فقط جمع الأحاديث وترتيبها تحت عناوين معينة؛ ويرد عليهم بأن المحدثين بما فيهم البخاري كان فقهه واضحًا في تراجمه التي وضعها في صحيحه وهو يذكر رأيه في مسألة معينة في كتب الفقه، وكذلك ترتيب عناوين الكتب في جامعه يدلُ على أنه فقيه سلك مسلك الفقهاء في ترتيب كتبهم بعد ذكره أبواب بدءِ الوحي وكتاب الإيمان وكتاب العلم ذكر العبادات ككتاب الطهارة ثم الصلاة والجنائز والزكاة والحج ثم باقي الكتب.

ويمتلك المحدثون قدرة في الدراية والمعرفة بالفقه حيث جعلوا فقه الحديث وفهمه من آداب طالب الحديث؛ كما قال ابن الصلاح: "لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث، وكتبه دون معرفته، وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وبغير أن يحصل في عداد

(١) أبو بكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)، الطبعة: الأولى (١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م)، دار ابن حزم، بيروت– لبنان، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٣٥).

أهل الحديث، بل لم يزد على أن صار من المتشبهين المنقوصين، المتحلين بما هم منه عاطلون"[١].

فابن الصلاح يحرص على أن طالب الحديث لا يقتصر فقط على سماع الحديث ومعرفة مصادره؛ وإنما يكون فاهما له وذلك من خلال معرفة أحكامه والغوص في معانيه واستنباطها، ومما يؤكد كلام ابن الصلاح، قولُ سفيانَ بن عيينة: "يا أصحاب الحديث تعلموا فقه الحديث لا يقهركم أصحاب الرأي، ما قال أبو حنيفة شيئا إلا ونحن نروي فيه حديثا أو حديثين"[٢].

وذكر شيخ الإسلام السيوطي عندما تحدث عن الفائدة الثانية في مقدمته وهي في حد الحافظ والمحدث والمسند فقال: "..... فإن فقه الحديث وغريبه لا يحصى كم صنف فيه، بل لو ادعى مدع أن التصانيف فيه أكثر من التصانيف في تمييز الرجال، والصحيح من السقيم لما أبعد، بل ذلك هو الواقع. فإن كان الاشتغال بالأول مهما فالاشتغال بالثاني أهم؛ لأنه المرقاة إلى الأول، فمن أخل به خلط السقيم بالصحيح، والمعدل بالمجرح، وهو لا يشعر"[٣].

---

(١) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، الطبعة: الأولى (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م)، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٢٥٠).

(٢) ابن البيع، معرفة علوم الحديث للحاكم، (ص: ٦٦).

(٣) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (٣٣/١).

وقال ابن حجر: "..... فإن فقه الحديث وغريبه لا يحصى كم صنف في ذلك، بل لو ادعى مدع أن التصانيف التي جمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع، فإن كان الاشتغال بالأول مهما فالاشتغال بالثاني أهم؛ لأنه المرقاة إلى الأول، فمن أخل به خلط الصحيح بالسقيم والمعدل بالمجروح وهو لا يشعر وكفى بذلك عيبا بالمحدث، الحق أن كلا منهما في علم الحديث مهم، لا رجحان لأحدهما على الآخر. نعم لو قال: الاشتغال بالفن الأول أهم كان مسلما مع ما فيه. ولا شك أن من جمعهما حاز القدح المعلى. ومن أخل بهما، فلا حظ له في اسم المحدث"[1].

ويؤكد السيوطي وابن حجر على أهمية فقه الحديث وتعلمه لمعرفة الصحيح من السقيم فمن جمع بينهما حاز على منزلة علمية عظيمة ومن تركهما زاد جهله في الفقه والحديث.

وقال الإسماعيلي في المدخل له: "أما بعد فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري فرأيته جامعا كما سمي لكثير من السنن الصحيحة ودالا على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة التي لا يكمل لمثلها الا من جمع إلى معرفة الحديث نقلته والعلم بالروايات وعللها

(١) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الطبعة: الأولى (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، (٢٣٠/١).

علما بالفقه واللغة وتمكنا منها كلها وتبحرا فيها..... ومنهم مسلم بن الحجاج وكان يقاربه في العصر فرام مرامه وكان يأخذ عنه أو عن كتبه إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبي عبد الله..... ولا تسبب إلى استنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له وصلة بالحديث المروي فيه تسببه ولله الفضل يختص به من يشاء"(١).

وقال الحاكم أبو أحمد النيسابوري: "..... رحم الله محمد بن إسماعيل فإنه ألف الأصول يعني أصول الأحكام من الأحاديث وبين للناس"(٢).

الإسماعيلي يثبت دور البخاري الجليل في معرفته بالحديث وعلمه بالرواية معللا الأحاديث فقهاً ولغةً كما حذا حذوه الإمام مسلم صاحب صحيح مسلم لأنه عاصره وأخذ عنه وسار على مساره في ذكر أحكام الأبواب والأحاديث، والنيسابوري يذكر أن البخاري كان له الفضل في تأليفه صحيحه وذكره أصول الأحكام من الأحاديث.

وقال علي بن المديني: "التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم "(٣).

---

(١) ابن حجر، فتح الباري، (١١/١).

(٢) ابن حجر، فتح الباري، (١١/١).

(٣) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، الطبعة: الثالثة، (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م)، دار الفكر – بيروت، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٣٢٠).

ابن المديني قسم العلم نصفين: النصف الأول يتعلق بمتن الحديث وهو التفقه بالحديث عن طريق استنباط معانيه واستخراج أحكامه وفوائده، والنصف الآخر وهو سند الحديث أي سلسلة الرجال الذين يرون الحديث في معرفة مدى حفظهم وصدقهم في رواياتهم.

وقال الحاكم أبو عبدالله النيسابوري أن فقه الحديث: "إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة، فأما فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كل عصر وأهل كل بلد،.....، عن أهله ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث إذ هو نوع من أنواع هذا العلم "[1].

ومما لاشك فيه أن أصحاب السنن الأربعة الإمام أبو داود والإمام الترمذي والإمام النسائي والإمام ابن ماجه في سننهم أبحروا في الأحاديث سندًا ومتنًا واستنبطوا منها المعاني وأخرجوا الاحكام منها وذلك عن طريق ذكرهم آراءهم في تراجمهم مستدلين عليها بالأحاديث التي يدرجونها تحتها، ومما يؤكد ذلك كتب شروح الأحاديث التي تشرح تراجم المحدثين الأربعة وأدلتهم التي أوردوها تحت كل ترجمة.

ومن خلال ما سبق تتضح لنا أهمية فقه الحديث مما يلي:

١-تمييز الحديث الصحيح من الحديث السقيم رغبةً في معرفة درجة ثبوت الحديث الذي تنبني عليه الفوائد الفقهية والحديثية واللغوية.

١() ابن البيع، معرفة علوم الحديث، النوع العشرون: معرفة فقه الحديث، (ص: ٦٣).

٢- تبرز من خلال استخراج لطائف الفقه وقواعد أصول الفقه التي اشتمل عليها الحديث.

٣-إن علم العلل فرع من علم الحديث، فعند معرفة علل وأسباب الحديث فإنها تسهل استخراج الأحكام التي تتعلق بالحديث المراد دراسته.

٤- تتضح من خلال دراسة متن الحديث دراسة فقهية لاستخراج ما به من أحكام، ودراسة لغوية لفهم معاني ألفاظه، و دراسة حديثية لمعرفة صحته.

٥- تساعد في تسهيل ترتيب الأحاديث التي اشتملت على أحكام تحت باب واحد، كما فعل البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه، وكذلك أصحاب السنن الأربعة كأبي داوود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في مصنفاتهم.

المبحث الثالث

ضوابط فقه الحديث العامة، والخاصة،

والفرق بين الفقيه المحدث والمحدث الفقيه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

ضوابط فقه الحديث العامة

الفرع الأول: ما يتعلق بالفقيه:

١- يجب على الفقيه أن يكون على دراية بالأدلة الشرعية المتفق عليها وهي القرآن والسنة النبوية والإجماع والقياس والمختلف بها وهي الاستحسان والمصلحة المرسلة والعرف، والاستصحابوشرع من قبلنا ومذهب الصحابي[١].

٢- علم الفقيه بالقواعد الأصولية اللغوية كدلالات النص ومفهوم المخالفة والواضح الدلالة وغير الواضح والمشترك والعام والخاص ودلالاتهم[٢]، والقواعد الأصولية التشريعية كالقصد العام من التشريع وحق الله وحق المكلف وفيما يسوغ الاجتهاد فيه ونسخ الحكم والتعارض والترجيح[٣].

١() عبدالوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ص٢٦- ص٩٠.

٢() المرجع السابق، ص١٣٦- ص١٨٠.

٣() المرجع السابق، ص١٨٦- ص٢١٤.

٣- معرفة الفقيه بالأحكام الشرعية الكلية وهي الحاكم والمحكوم عليه والمحكوم فيه[١].

٤- يجب أن يكون عالما بمقاصد التشريع الإسلامي وهي الضروريات والحاجيات والتحسينيات.

٥- معرفة الفقيه بالأحكام الشرعية الواجب والمحظور والمندوب والمباح والمكروه والقضاء والأداء، والصحة والفساد والعزيمة والرخصة وغير ذلك من أقسام الأحكام[٢].

٦- على الفقيه أن يكون عالما بالفقه وأقسامه كالعبادات، والمعاملات والمناكحات، والجنايات، والقضاء والخصومات.

من خلال ما سبق تتضح الضوابط الفقهية التي يجب على الفقيه المحدث أن يتقنها حتى يستطيع التعامل مع تراجم المحدثين و أدلتهم التي يستشهدون بها على تراجمهم و يفهم مقصود المحدث من خلال ترجمته.

الفرع الثاني: ما يتعلق بالمُحَدِّث:

١- أن يكون المحدث عالمًا بأقسام الحديث من حيث عدد رواته كالمتواتر والآحاد، ومن حيث نسبته إلى قائله كالمرفوع والموقوف والمقطوع، ومن حيث القبول والرد كالصحيح والحسن والضعيف، والحديث القدسي[٣].

١() المرجع السابق، ص٩٤- ص١٢٦.

٢() الغزالي، المستصفى (ص: ٨).

٣() الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٨٩)، (ص: ٢٠٤)، (ص: ٢١٤)، (ص: ٢٢٤).

٢- معرفة المحدث حال الراوي كصفة من تقبل روايته وترد في الجرح والتعديل،وغريب الحديث وعلله ومختلفه ومشكله[١].

٣- أن يكون المحدث عارفاً للصحابة رضي الله عنهم بأسمائهم وكنياتهم وألقابهم[٢]، ويعرف تواريخ الرواة من سماع وقدوم ووفاة[٣].

٤- على المحدث أن يكون عالما بالحديث بأقسامه من حيث المتن والسند.

من خلال ما سبق تتضح الضوابط الحديثية التي يجب على الفقيه المحدث أن يتقنها حتى يستطيع التعامل مع تراجم المحدثين و أدلتهم التي يستشهدون بها على تراجمهم و يفهم مقصود المحدث من خلال ترجمته.

١() المرجع السابق (ص: ٣٨٥)، (ص٤٢٤)، (ص٤٤٠)، (ص٤٣٠)

٢() المرجع السابق (ص: ٤٩٠)، (ص٥٧٩).

٣() المرجع السابق (ص: ٦٥٢)

المطلب الثاني

ضوابط فقه الحديث الخاصة

١- ربط الحديث بالقرآن لمعرفة فقهه وذلك من أجل استنباط الأحكام التي فيه[١].

القرآن هو كلام الله وهو المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي الذي يعتمد عليه في البحث عن الأحكام الفقهية من أجل استنباطها، والعمل بها يليه بعد ذلك الحديث الشريف وهي سنة النبي- صلى الله عليه وسلم- التي تتصل بالقرآن اتصالًا وثيقًا من أجل شرح وتوضيح الاحكام للناس، فعلاقة القرآن والحديث النبوي علاقة متصلة لا يستغني المسلم عنهما.

٢- معرفة ناسخ الحديث من منسوخه للتوصل إلى الحكم المراد ثبوته[٢].

قال الزهري: "أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ومنسوخه "[٣].

وقال النووي: "هو فن مهم صعب وكان للشافعي رحمة الله فيه يد طولى، وسابقة أولى، وأدخل فيه بعضهم بعض أهل الحديث ما ليس منه

١() أبو حميد عبدالملك بن ظافر الماجوني الكوسوفي، علم فقه الحديث، جامعة آل البيت العالمية- إيران، (ص٧، ٨، ٩).

٢() المرجع السابق (ص٧).

٣() أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، الطبعة: الثانية، (١٣٥٩هـ/١٩٣٨م)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، (ص: ٣).

لخفاء معناه والمختار أن النسخ رفع الشارع حكما منه متقدماً بحكم منه متأخر، فمنه ما عُرف بتصريح رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كـ "كان آخر الأمرين من رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ترك الوضوء مما مست النار"، ومنه ما عُرف بالتاريخ، ومنه ما عُرف بدلالة الاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة، والإجماع لا يَنسَخ ولا يُنسخ لكن يدل على ناسخ والله أعلم"(١).

وقال ابن الصلاح: "روينا عن محمد بن مسلم بن وارة، أحد أئمة الحديث أن أحمد بن حنبل قال له، وقد قدم من مصر: "كتبت كتب الشافعي؟ "فقال: لا، قال: "فرطت، ما علمنا المجمل من المفسر، ولا ناسخ حديث رسول الله- صلى الله عليه وسلم- من منسوخه حتى جالسنا الشافعي"(٢).

ويتضح مما سبق أن معرفة الناسخ من المنسوخ تفيد في التمييز بين الأحكام المتقدمة والأحكام المتأخرة التي وضعها الله تعالى ونبيه ﷺ للتيسير على المسلمين، وحتى لا تختلط الأحكام التي ألغيت بالأحكام التي أقرها الله ونبيه محمد ﷺ.

١() أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الطبعة: الأولى، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، دار الكتاب العربي، بيروت، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٨٨).

(٢) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص: ٢٧٧).

٣- **بيان غريب الأحاديث من أجل كشف خفاء وغموض المعاني البعيدة والغامضة عن طريق الشرح والتفسير؛ وذلك من أجل كشف الغامض والمشكل من ألفاظ الحديث لمعرفة المقصود من الحكم ومعرفة مناطه**[١].

قال ابن الصلاح: "هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم، لقلة استعمالها هذا فن مهم، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي. روينا عن الميموني قال:... سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، فقال: "سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله- صلى الله عليه وسلم- بالظن فأخطئ"[٢].

٤- **معرفة مختلف الحديث وتوضيح مشكله حتى يسهل استنباط معانيه وأحكامه**[٣].

قال ابن الصلاح: "وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه، الغواصون على المعاني الدقيقة "[٤]. أي وجود حديثين إسنادهما صحيحان يتضادان في المعنى فيمكن الجمع بينهما ما أمكن.

---

(١) الكوسوفي، علم فقه الحديث، (ص ٧، ٨، ٩).
(٢) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص: ٢٧٢).
(٣) الكوسوفي، علم فقه الحديث، (ص ٨).
(٤) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص: ٢٨٤).

٥- الوقوف على المقاصد الشرعية في استنباط الأحكام من الحديث عن طريق تتبع روايات الحديث[١].

قال الطاهر بن عاشور: "على الفقيه أن يجيد النظر في الآثار التي تتراءى منها أحكام خفيت عللها ومقاصدها، وأن يُمحِّص أمرها. فإن لم يجد لها محملًا من المقصد الشرعي نظر في مختلف الروايات، لعلّه يظفر بمسلك الوهم الذي دخل على بعض الرواة، فأبرزوا الأثر في صورة تؤذن بأن حكمه مسلوبُ الحِكمة والمقصد"[٢].

٦- الاستشهاد بأقوال الصحابة وأحاديث النبي- صلى الله عليه وسلم- عن طريق إيراد الحديث مع ما ورد عن الصحابة من آثار عند الإمام البخاري والإمام الترمذي في جامعهما[٣].

كآراء الصحابة في المعلقات حتى يحتج بها لمعرفة الحكم الوارد بها كعمر وابن عباس.

---

(١) الكوسوفي، علم فقه الحديث، (ص ٨).

(٢) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، عام النشر: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، عدد الأجزاء: ٣، (٢/٢٦٤).

(٣) الكوسوفي، علم فقه الحديث، (ص ٨)

٧- ذكر آراء العلماء والصحابة، حول متن الحديث وفقهه. من خلال فهم مفرداته واستنباط أحكامه.[١]

قال أيوب السختياني: قلت لعثمان البتي، دلني على باب من أبواب الفقه قال: «اسمع الاختلاف»[٢].

٨- معرفة أصول العلم عند المحدثين والفقهاء حتى يسهل استنباط الأحكام من الحديث[٣].

أي معرفة قواعدهم الأساسية التي بنوا عليها علومهم وآراءهم وفهمهم للأحكام حتى يسهل استنباط الأحكام من الحديث عند أهل الحديث وأهل الفقه.

٩- إتقان البحث والتفتيش بدقة في حال المتن لاستنباط الحكم الشرعي، وكذلك حال السند في معرفة الرواة كالمعرفة بعلوم الحديث وأحكامه[٤].

أي باستخراج الحكم الشرعي من متن الحديث، ومعرفة سلسلة رواته مدى حفظهم وأمانتهم في رواية الحديث.

---

(١) المرجع السابق، (ص ٩).

(٢) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الطبعة: الأولى (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، عدد الأجزاء: ٢، (٧٨٤/١).

(٣) الكوسوفي، علم فقه الحديث، (ص ٩).

(٤) المرجع السابق، (ص ٩).

المطلب الثالث

الفقيه المحدث والمحدث الفقيه

ويمكن قبل الشروع في تعريف الفقيه المحدث والمحدث الفقيه، معرفة مفهومهما حتى نتمكن من التفريق بينهما، ومعرفة عمل كل واحد منهم بماذا يختص.

وقال الزركشي: "علم من تعريفهم الفقه باستنباط الأحكام: أن المسائل المدونة في كتب الفقه ليست بفقه اصطلاحًا، وأن حافظها ليس بفقيه، وبه صرَّح العبدري في باب الإجماع من شرح "المستصفى ". قال: "وإنما هي نتائج الفقه، والعارف بها فروعي، وإنما الفقيه هو المجتهد الذي ينتج تلك الفروع عن أدلة صحيحة، فيتلقاها منه الفروعي تقليدًا ويدوِّنها ويحفظها"[1].

ويتضح من كلام الزركشي أن الفقيه هو الذي يجتهد باستنباط الأحكام الشرعية العملية كالصلاة والصيام والحج والزكاة وما يتعلق بها من أحكام من الأدلة الصحيحة التي هي القرآن والسنة النبوية والإجماع والقياس، فيستفيد منها المقلدون حفظا ودراسة وتدوينا.

وقال جلال الدين السيوطي في حد الحافظ والمحدث والمسند: "اعلم أن أدنى درجات الثلاثة، المسند بكسر النون، وهو من يروي الحديث

(١) أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة: الأولى، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، دار الكتبي، بيروت– لبنان، عدد الأجزاء: ٨، (٣٨/١).

بإسناده، سواء كان عنده علم به أو ليس له إلا مجرد رواية، وأما المحدث فهو أرفع منه، قال الرافعي وغيره: إذا أوصي للعلماء لم يدخل الذين يسمعون الحديث، ولا علم لهم بطرقه ولا بأسماء الرواة والمتون؛ لأن السماع المجرد ليس بعلم"(١).

ويتضح من كلام شيخ الإسلام جلال الدين السيوطي أن المحدث أعلى من المُسند الذي وظيفته فقط رواية الحديث سواء له علم به أم لا بخلاف المحدث الذي يشتغل بالحديث رواية ودراية ويعرف كثير من الروايات وأحوال الذين رووا الحديث.

وقال الزركشي: "وذكر ابن السمعاني في تاريخه عن أبي نصر الحسين بن عبد الواحد الشيرازي قال العالم الذي يعرف المتن والإسناد جميعا والفقيه الذي يعرف المتن ولا يعرف الإسناد والحافظ الذي يعرف الإسناد ولا يعرف المتن والراوي الذي لا يعرف المتن ولا يعرف الإسناد ولعل هذا اصطلاح خاص"(٢).

فالفقيه هو الذي يعرف بالمتن وما يتعلق به من أحكام ومعاني ومفردات ولا يعرف الإسناد وما يتعلق به من أمور، بخلاف المحدث فإنه يعرف الحديث دراية ورواية.

---

(١) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢٩/١، ٣٠).

(٢) أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الطبعة: الأولى، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، أضواء السلف- الرياض، عدد الأجزاء: ٣، (٥٤/١).

وأما المُحَدِّث الفقيه: فهو لقب يطلق على كل من كان مشتغلًا برواية الحديث أكثر من درايته[1].

والفقيه المُحَدِّث: لقب يطلق على من جمع الثلاثة من علوم الحديث[2]:

١- حفظ متون الحديث ومعرفة غريبه وفقهه.

٢- حفظ أسانيد الحديث ومعرفة رجاله وتمييز صحيحه من سقيمه.

٣- جمع الحديث وكتابته وسماعه، وطلب العلو فيه والرحلة في طلبه إلى البلدان.

ويتضح لنا مما سبق أن المحدث الفقيه هو الذي يكون عالمًا برواية الحديث أي سنده أكثر من درايته فيه، بخلاف الفقيه المحدث فهو عالم بمتن الحديث بمعرفة مصطلحاته وأحكامه الفقهية وكلك الأسانيد بمعرفة رجاله وتمييز الصحيح من السقيم وكذلك بجمع الحديث وكتابته وسماعه والرحلة في طلب العلم فيه إلى البلدان.

---

(١) الغوري، موسوعة علوم الحديث وفنونه، (٥٧٧/٢).

(٢) أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، عدد المجلدات: ٢، (٢٢٩/١).

ويمكن أن نفرق بينهما بأن الفقيه المحدث حظه في الفقه أكثر من حظه في الحديث كابن دقيق العيد وابن الصلاح، بخلاف المحدث الفقيه فإن حظه في الحديث وعلومه أكثر من الفقه كالبخاري وأبو داود والترمذي.

المبحث الرابع

الفقهاء المحدثون

ومن فقهاء الحديث الذين ذكرهم الحاكم النيسابوري أبو عبدالله[1]:

يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، وسفيان ابن عيينة الهلالي، وعبدالله بن المبارك الحنظلي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن ابن مهدي، وأحمد بن محمد بن حنبل وعلي بن عبد الله ابن جعفر المديني، ويحيى بن مَعين صاحب الجرح والتعديل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ومحمد بن يحيى الذُهلي.

فهذا يؤكد على أن الفقهاء كانوا علماء في استنباط واستخراج الأحكام الشرعية من أحاديث النبي- صلى الله عليه وسلم-، وكانت لديهم دراية بمتون الأحاديث وأسانيدها وقواعدها بشتى أنواعها، فمحمد ادريس الشافعي إمام الفقه الشافعي كان له فضل عظيم في معرفة فقه الحديث؛ كما قال الإمام أحمد بن حنبل: لولا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث[2].

---

(١) أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، الطبعة: الثانية (١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ١، (٦٣ – ٨٥).

(٢) على عبد الباسط، منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة، عدد الأجزاء: ١، (ص: ٢٣٧)، الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، ==

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن جميع العلماء السابقين كانوا فقهاء محدثين كما ذكرهم الحاكم ولعل من برز علمه بينهم وانتشر عن طريق تلامذته هو الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إمام المذهب الحنبلي الذي انتشر علمه عن طريق تلامذته ابنه عبدالله وصالح.

وكان الإمام أحمد رحمه الله تعالى إمام المحدثين وقد ألف كتاب في الحديث اسمه المسند، وكان رحمه الله تعالى يحفظ من الحديث ألف ألف حديث؛ وهذا مما يدل على أنه كان محدثاً، فلقد سأل أبي زرعة عن المشايخ المحدثين الحفاظ فقال: حزمت كتبه في اليوم الذي مات فيه فبلغت اثني عشر حملاً، وكان رحمه الله تعالى عالماً بالجرح والتعديل(١).

ومما لاشك فيه أن الإمام أحمد كان فقيهاً كما أنه انفرد في علم النقل بفتاوى الصحابة وقضاياهم وإجماعهم واختلافهم لا تنازع في ذلك، وكذلك ما يتعلق بالقياس فله من الاستنباطات التي يطول شرحها(٢)

وقال أحمد بن سعيد الرازي عن الإمام أحمد:" ما رأيت أسود رأس أحفظ لحديث رسول الله ولا أعلم بفقهه ومعانيه من أحمد"(٣)، وهذا مما يدل على أن الإمام أحمد كان محدثاً فقيهاً عالماً بمعاني الحديث وما يحتويه من مفردات وأحكام ودرجة ثبوته من حيث الصحة والضعف.

==

الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة: الأولى (١٣٥٨هـ/١٩٤٠م)، مكتبة الحلبي- مصر (المقدمة/٦).

(١)المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (ص١٠٥)

(٢)المرجع السابق: (ص١٠٥)

(٣) المرجع السابق: (ص١٠٦)

ومن المسائل الفقهية التي سأل بها الإمام أحمد رحمه الله تعالى هي عن "رجل نذر أن يطوف بالبيت على أربع قال يطوف طوافين ولا يطوف على أربع فانظروا إلى هذا الفقه كأنه نظر إلى المشي على أربع فرآه مثله وخروجا عن صورة الحيوان الناطق إلى التشبيه بالبهائم فصانه وصان البيت والمسجد عن الشهرة ولم يبطل حكم القضية في المشي على اليدين بل أبدلها بالرجلين اللتان هما آلة المشي"(١).

ومن خلال ما سبق يتضح أن الإمام أحمد رحمه الله تعالى إمام في الحديث يحفظ الكثير من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ويعلم بعلم الجرح والتعديل ما يتعلق بثبوت الحديث من خلال المتن والسند، وكذلك علمه بالفقه ومدى اتساع مدارك الفهم لديه في الفتاوى الفقهية ومما يؤكد ذلك استخدامه دليل القياس عندما يقيس عله بعله أخرى لعله تجمع بين المسألتين من أجل الوصول إلى الحكم ، وكذلك اهتمامه وانفراده بنقل فتاوى الصحابة وقضاياهم وإجماعهم واختلافهم؛ وهذا مما يثبت أن الإمام أحمد رحمه الله تعالى فقيه محدث.

(١) المرجع السابق: (ص١٠٧)

خاتمــة

أحمد الله سبحانه وتعالى على واسع نعمه وجزيل أفضاله، جلت قدرته وتنوعت نعمه على عباده، كما ينبغي لوجهه الكريم وعظيم سلطانه، فهو أهل الثناء والمدح، أن يسر لي الانتهاء من إعداد هذا البحث، وقد توصلت فيه إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائـج:

١- المقصود **بفقه الحديث هو:** استنباط المعاني واستخراج الأحكام الشرعية من متن الحديث من خلال ألفاظه وفق قواعد أصول الفقه الإسلامي.

٢- الفرق بين الفقيه المحدث والمحدث الفقيه هو أن الفقيه المحدث حظه في الفقه أكثر من حظه في الحديث كابن دقيق العيد وابن الصلاح، بخلاف المحدث الفقيه فإن حظه في الحديث وعلومه أكثر من الفقه كالبخاري وأبو داود والترمذي.

٣- تكمن أهمية فقه الحديث في الإبحار في الحديث سنداً ومتناً، والرد على شبهة أن عمل المحدثين فقط هي جمع الأحاديث في وعاء واحد؛ بل إن عملهم يجوز الطود بأكثر من ذلك من خلال تراجمهم في كتبهم التي تعبر عن آرائهم الفقهية، وكذلك تصنيف مؤلفاتهم مرتبة على أبواب الفقه.

ثانيًا: التوصيات:

يوصي الباحث بجملة من الدراسات، والتوصيات العملية في سياق البحث، ومن أهمها:

١- توجيه وإرشاد وتوعية المسلمين بأهمية فقه الحديث، والحرص على الاطلاع عليها مؤلفاتها؛ لنيل ما فيها من درر الفوائد التي فيدهم.

٢- عقد مؤتمرات علمية فقهية، تتناول موضوعات فقه الحديث للتوسع والتمعن به، والرد على شبهات أهل البدع والأهواء الذين يطعنون بالمحدثين، والفقهاء.

٣- حث طلاب العلم على الإبحار في معاني علم فقه الحديث، ومعرفة مصادره ومؤلفاته العلمية، وكتابة أبحاث ورسائل علمية تتعلق به.

قائمة المراجع

- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الموافقات، دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى(١٤١٧هـ/١٩٩٧م).
- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الطبعة: الأولى، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- أبو بكر كافي ، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)، الطبعة: الأولى، دار ابن حزم، بيروت– لبنان، (١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م).
- أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار،

الطبعة: الثانية، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، (١٣٥٩هـ/١٩٣٨م).

- أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي ، تيسير مصطلح الحديث، الطبعة: العاشرة ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).
- أبو حميد عبدالملك بن ظافر الماجونيالكوسوفي ، علم فقه الحديث، جامعة آل البيت العالمية-إيران.
- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الطبعة: الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبيالطهماني النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، الطبعة: الثانية ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م).
- أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة: الأولى، دار الكتبي، بيروت- لبنان، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح،

تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الطبعة:الأولى، أضواء السلف- الرياض، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

- أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، مختار الصحاح، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا، الطبعة: الخامسة، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة: الأولى، مكتبه الحلبي- مصر، (١٣٥٨هـ/١٩٤٠م).
- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الطبعة: الأولى، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية،(١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، الطبعة: الثالثة، دار الفكر- بيروت، (١٤٠٤هـ/١٩٨٣م).
- أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف

على طبعه محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ/١٩٥٨م),

- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، عام النشر: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- أحمد بن محمد بن علي الفيومي أبو العباس الحموي ، (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت.
- الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، المحقق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الخلاصة في معرفة الحديث، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع- الرواد للإعلام والنشر، الطبعة: الأولى، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩ م).
- زين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم المصري، ، (المتوفى: ٩٧٠هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفيالقادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية،.
- سيد عبد الماجد الغوري ، موسوعة علوم الحديث وفنونه، الطبعة: الثانية ، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، (١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م).

- شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي بكر بن عثمان بن محمد (المتوفى: ٩٠٢هـ)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، الطبعة: الأولى، مكتبة السنة – مصر، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).
- عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الحنفي الدهلوي (المتوفى: ١٠٥٢هـ)، تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، الطبعة: الثانية، دار البشائر الإسلامية- بيروت – لبنان.
- عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، دار طيبة- الرياض.
- عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين الإسنوي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- عبدالمجيد محمود ، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- عبدالوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع طبعة: المدني، مطبعة المدني «المؤسسة السعودية بمصر».
- عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق:

نور الدين عتر، الطبعة: الأولى، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

- على عبد الباسط مزيد ، منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة.
- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
- علي نايف بقاعي ، مناهج المحدثين العامة والخاصة (الصناعة الحديثية)، الطبعة: الثانية، دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).
- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي ، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، الطبعة: الأولى،دار التراث/المكتبة العتيقة- القاهرة/تونس، (١٣٧٩هـ/١٩٧٠م).
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى/أحمد الزيات/حامد عبد القادر/محمد النجار)، المعجم الوسيط، دار الدعوة- القاهرة.
- محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

- محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية.
- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر– بيروت، الطبعة: الثالثة (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).
- محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان.
- مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، الطبعة: الثالثة، المكتب الإسلامي: دمشق– سوريا، بيروت– لبنان، (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).

References:

- Ash-Shatebi, *Al- Mowafaqat*, Dar Othman Ibn Affan 1st edition (1417 AH- 1997 AD).
- Al-Askalani, *An-Nokat ala Ketab Ibn As-Salah* presidency of scientific research, Islamic University of Madinah, Al- Madinah Al-Monawarah, Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition (1404 AH-1984 AD)
- Abu Bakr Kafi, *Manhaj Al-Emam Al-Bokhari fi tashih Al-Ahadeeth wa taaliliha (men Khelal Al-Jama Al-Saheeh*) 1st edition. Dar Ibn Hazm Beirut-Lebanon,(1422 AH/2000 AD).
- Al-Hazemi Al-Hamazani, *AL-Iatbar fi An-Nasekh wa Al-Mansoukh men Al-Athar*, 2nd edition Othmani encyclopedia, Hyderabad (1359AH/1938).
- An-Naemi, *Tayseer Moustalah Al-Hadeeth*, 10th edition Al-Maref Bookshop for Publishing and distribution Riyadh,(1425 AH/2004 AD).
- Abu Humaid Abdul-Malek Ben Zafer Al-Magoni Al-Kosofi, *Elm Fiqh Al-Hadeeth*, Al Al-Bayt University, Iran.
- An-Nawawi, *At-Taqreeb wa At-Tyseer li Marafat Sunnan Al-Basheer An-Nzeer fi Usul Al-Hadeeth* , 1st edition, Dar El-Ketab El-Arabi. Beirut, (1405AH/1985AD).

- An-Nysabouri, *Marefat Uloum Al-Hadeeth* , 2nd edition Dar El-kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon,(1397Ah/1977AD).

- Az-Zarkashi, 1st edition Dar El-kotbi, Beirut, Lebanon, (1414 Ah/1994 AD).

- Az-Zarkashi, *An-Nokat ala Moqademat Ibn As-Allah*, 1st edition Ad-waa As-Salaf Riyad (1419AH/1998AD).

- Ar-Razi, *Mukhtaar As-Sahhah*, Al-Asriyyah Bookshop - Ad-Dar AL-Namozajiah Beirut, Saida 5th edition ,(1420 Ah/1999AD).

- Ash-Shafi, *Ar-Risalah*, 1st edition Al-Halabi Bookshop. Egypt (1358 AH/ 1940 AD).

- Al-Qurtubi, *Jama Bayan Al-Elm wa Fadlouh*, 1st edition Dar Ibn Al-Jawzi Kingdom of Saudi Arabia (1414AH/1994AD).

- Ar-Ramhormozi, *Al-Mohadeth Al-Fasel bayn Ar-Rawi wa Al-Waai*, 3rd edition, Dar Al-Fikr, Beirut,(1404 AH/1983AD).

- Al-Askalany, *FaThu Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari*, Dar Al-Marifah Beirut, (1379AH/1958AD).

- Ar-Razi, *Mujam Maqayees Al-Lughah*, Dar El-fikr (1399AH/1979 AD).

- Al- Hamwi, *Al-Misbah Al-Muneer fi Ghareeb Ash-Sharh El-Kabeer*, Al-Maktabah Al-Ilmiyyah, Beirut.

- Al-Tayebi, *Al-Kholasah fi Marefat El-Hadeeth*, Islamic Bookshop for Publishing and Distribution, Al-Rowad for Media and Publishing (1430 AH/2009 AD).
- Ibn Nujeim, *Al-Bahr Al-Raak Sharh Kanz Ad-Daqaiq wa Menhat Al-Khalek* , Dar Al-Kitab Al-Islami, 2nd edition.
- Al- Ghouri, *Mawsouat Uloum El-Hadeeth wa Fonounh*, 2nd edition Dar Ibn Kathir Damascus. Beirut, (1428AH/2007AD).
- Sham Ad-Deen Abu Al-Khair , *FaTh El-Mugheeth bi Sharh Alfiat El-Hadeeth* lil- Iraqi, 1st edition, As-Sunah Bookshop, Egypt (1424 AH/2003AD).
- Abul-Haq Ad-Dahlawi, 2nd edition, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyh , Beirut Lebanon.
- As-Soyouti, *Tadreeb Ar-Rawi fi Sharh Taqreeb An-Nawawi*, Dar Taibah- Riyad.
- Abd Ar-Raheem Al-Isnawi, *Nehayat As-Saoul Sharh Menhaj Alwosoul*. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah Lebanon -Beirut 1st edition (1420Ah/1999AD).
- Abdul-Majeed Mahmoud, *Al-Etejahat Al-Fiqhiah inda AShab Al-Hadeeth fi Al-Qarn Ath-Thaleth*, Al-Khangi Bookshop, Egypt (1399 AH/979AD).
- Abdul-Wahab Khalaf, *Elm Usul Al-Fiqh wa Kholasat Tareekh At- Tshreea* El-Madani 1st Edition, Al-Madani Publisher (Saudi corporation in Egypt).

- Ibn As-Salah, *Marefat Anwaa Uloum Al-Hadeeth*, 1st edition Dar El-Fikr Syria Beirut, (1406 AH/1986AD).
- Ali Abdul-Baset Mazeed, *Menhaj Al-Mohadtheen fi Al-Qarn Al-Awal A-lHejri wa hta Asrona Al-Hader,* General Egyptian Book Authority, Cairo.
- Al Gergani, *At-Tareefat*, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut Lebanon, (1403/1983 Ah).
- Ali Naef Beqai, *Manahej Al-Mohadtheen Al-Amah wa Al-Khasah(As-Senaha Al-Hadethiah)* 2nd edition, Dar Al-Bashaear Al-Islamiah, Beirut-Lebanon(1430AH/2009 AD).
- Abu El-Fadl As-Sabti, *Al-Ilmaa ela Marefat Usul Ar-Riwaiah wa Taqyeed As-Samaa,* 1st edition Dar At-Turath Al-Maktabah Al-Ateqah- Cairo/Tunisia (1379AH/1970AD).
- The Arabic Language Complex, *Al-Mujam Al-Wasait*, Dar Ad-Daawah.
- Ibn Ashour At-Tonsi, *Maqased Ash-Shareia Al-Islamiah*, Ministry of Islamic Endowments, Qatar (1425AH/2004 AD).
- Murtada, *Taj El-Arous men Jawaher Al-Qamous*, Dar Al-Hedaiah.
- Jamal Ad-Deen Al-Ansari, *Lisan Al-Arab*, Dar Sader Beirut 3rd edition (1414 Ah/1993 AD).

- Al-Halaaq, *Qawaed At-Tahdeeth men Fonoun Mustalah Al-Hadeeth* Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut Lebanon.
- Mustafa As-Sebaai, *As-Sunnah wa Makanatiha fe At-Tashreea Al-Islami* , 3rd edition Al-Maktab Al-Islami Damascus, Syria, Beirut Lebanon(1982AH/1384Ah).